الجامعة المستنصرية / الكلية الآداب

قسم الانثروبولوجيا والاجتماع

مدخل دراسة القانون

علم الاجتماع القانوني _ المرحلة الرابعة – الدراسة المسائية

زينة جسام

يوجد مدخلين أساسيين لدراسة القانون:

يتمثل **المدخل الأول:** في دراسة القانون كقاعدة، وهذا أمر تضطلع به الشروح الفقهية للفروع المختلفة وتقوم تلك الشروح بدراسة وتأصيل وتنظير مضمون القاعدة القانونية في كل فرع من فروع القانون.

أما المدخل الثاني: فيتمثل في دراسة القانون كظاهرة، وفي هذا الإطار لا يحصر الباحث نفسه في نطاق بيان أحكام قواعد قانونية لفرع قانوني محدد، بل يتجاوز ذلك إلى دراسة القانون كظاهرة اجتماعية في علاقته بالظواهر الاجتماعية الأخرى (علم الاجتماع القانوني) أو إلى دراسة القانون بالتركيز على البعد الزمني في نشأة وتطور النظم القانونية (تاريخ القانون) .

وقد ينصرف اهتمام الباحث إلى دراسة القانون باعتباره نسقاً أيديولوجيا شأنه شأن الأنساق الأيديولوجية الأخرى، كالفلسفة والفن والأدب وغير ذلك، هذا النوع الأخير من الدراسات هو ما اصطلح على تسميته بفلسفة القانون أو نظرية القانون ... وهو يدرس مثلاً **الوجود القانوني (الأنطولوجيا) والقيم والقانون (الأكسيولوجيا) والقانون والمعرفة (الأبستمولوجيا)**.. على تفصيلات متعددة وتداخلات كثيرة.

كما أن دراسة القانون كقاعدة قد تنهج نهجاً اجتماعياً أو تاريخياً وقد تنطلق من تصور أيديولوجي محدد مسبقاً، وقد تكون كل ذلك كما أن دراسات علم الاجتماع القانوني كثيراً ما تتبنى المنهج التاريخي، كما أن دراسات تاريخ القانون لابد وأن تكون ذات بعد اجتماعي وكذلك فإن البحث في الأيديولوجيا القانونية لا يدور في فراغ بل هو يتأثر بالقواعد القانونية النافذة، يؤثر فيها بنفس القدر الذي يرتبط فيه بالتناول الاجتماعي أو التاريخي للظاهرة القانونية.

ولا شك أن **الفكر القانوني** في الكثير من المجتمعات، فكر يحظى بالثراء والغزارة والعمق في الدراسات القانونية القاعدية، إلا أن الطريق أمام النوع الثاني من الدراسات – دراسة القانون كظاهرة – ما زال طويلاً وممتداً ويتطلب جهوداً دؤوبة، بل ومتضافرة.

ولا شك أن لهذا النوع الثاني من الدراسات أهمية عملية تعادل إن لم تكن تفوق مجرد أهميته العلمية النظرية. ذلك أن دراسة القانون كظاهرة اجتماعية وتاريخية هي دراسات تأصيلية ترجع بالنظم القانونية وبالنظريات حول القانون إلى أصولها الاجتماعية والتاريخية المعرفية، الأمر الذي يؤدي في مجال العمل إلى نتيجتين هامتين ومرغوب فيهما:

النتيجة الأولى: فتتمثل في ترشيد السياسة التشريعية، فمن خلال دراسة القانون كظاهرة اجتماعية أو تاريخية أو فكرية ستكف العملية التشريعية عن أن تصبح استيراداً لنصوص قانونية من الأنظمة القانونية "المتحضرة" لترتبط بأصله بالواقع الاجتماعي وبالبعد التاريخي وبالمنطلق الفكري والفلسفي للمجتمع الذي يشرع له. وسيكف المشرع كذلك عن عبادة وتقديس مفاهيم ومبادئ قانونية قد تثبت البحوث أنها ارتبطت بواقع اجتماعي تاريخي أو بمنطلق فكري محدد.

النتيجة الثانية: في ترشيد التفسير والتطبيق القضائيين للقاعدة القانونية، ذلك أن الألفاظ القانونية كما سنرى غير معلقة في فراغ بل هي تتفاعل مع الواقع الاجتماعي والسياق التاريخي في مناخ فكري ما.